الأمر التنفيذي 2021-14
(الأمر التنفيذي بشأن كوفيد-19 رقم 83)

حيث تواجه ولاية إلينوي منذ أوائل مارس/آذار 2020 جائحة تسببت في مرض غير عادي وخسائر جسيمة في الأرواح، حيث أصابت عدوى المرض أكثر من 1390000 شخص وحصدت أرواح أكثر من 23100 من السكان،

وحيث إنه وفي ظل تعامل ولاية إلينوي ومواجهتها للكارثة الصحية العامة الناجمة عن فيروس كورونا المُستجد 2019 (كوفيد-19)، وهو مرض تنفسي حاد جديد ينتشر انتشارًا سريعًا عن طريق الجهاز التنفسي، أصبح العبء على السكان ومقدمي الرعاية الصحية ومستجيبي الطوارئ والحكومات في جميع أنحاء الولاية عبئًا غير مسبوق،

وحيث إن حماية صحة وسلامة سكان ولاية إلينوي من أهم مسؤوليات حكومة الولاية،

وحيث إن التباعد الاجتماعي واستخدام الكمامات وغيرها من احتياطات الصحة العامة أثبتت أهميتها الكبيرة في إبطاء ووقف انتشار كوفيد-19،

وحيث أوصت توجيهات الصحة العامة أن الحد من التقارب بين الأفراد غير المتلقين لكامل التطعيم ودون المقيمين في منزل واحد هو احتياط شديد الأهمية لكبح انتشار كوفيد-19،

وحيث إن مراكز مكافحة الأمراض (CDC) تستمر في توصياتها بأن ارتداء الأقنعة أو الكمامات القماشية يحمي الأفراد غير المتلقين لكامل التطعيم من الفيروس،

وحيث تنصح مراكز CDC بأن تستمر المدارس في اتباع استراتيجيات الوقاية من كوفيد-19 المبينة في الاستراتيجية التشغيلية للمدارس من الروضة حتى الثانوية المقدمة من مراكز CDC حتى نهاية بقية العام الدراسي 2020-2021 على الأقل،

وحيث إن مراكز السيطرة على الأمراض (CDC) تستمر في توصياتها بأن تستمر مراكز الرعاية النهارية في اتباع استراتيجيات الوقاية من كوفيد-19 ومن ضمنها ارتداء الكمامات والتباعد الاجتماعي حتى بعد تلقي مقدمي خدمات الرعاية النهارية وموظفيهم اللقاح،

وحيث إنه وفي ظل انتشار فيروس كوفيد-19 في إلينوي طوال مدة إعلانات الحاكم للكوارث (Gubernatorial Disaster Proclamations) فإن الظروف التي تُسبب الكارثة في جميع أنحاء الولاية تتغير ومستمرة في التغير مما يصعب التنبؤات القاطعة بتطورات انتشار الفيروس خلال الأشهر القادمة،

وحيث إنه وبالإضافة إلى تسبب جائحة كوفيد-19 في الخسارة الفادحة بوفاة أكثر من 23100 شخص من سكان إلينوي وإلحاق الأذى بصحة عشرات الآلاف غيرهم، فقد تسببت في خسائر اقتصادية كبيرة ولا تزال تهدد الأمن المالي لعدد كبير من الأفراد والشركات في أنحاء الدولة والولاية،

وحيث ركزت العديد من الجهات التنفيذية بالولاية مواردها المحدودة على استمرار مواجهة جائحة كوفيد-19،

وحيث أجبرت الجائحة هيئة الزراعة بإلينوي على التوجه لمعالجة آثار تفشي الفيروس على سلسلة إمداد الغذاء من خلال سن قواعد تنظيمية ورقابية على منشآت اللحوم والدواجن ومنشآت إدارة الثروة الحيوانية،

وحيث أجبر تعطيل الجائحة لسوق الثروة الحيوانية هيئة الزراعة على تركيز مواردها على العمل مع أصحاب مزارع الثروة الحيوانية ومنتجيها لمواجهة مشاكل التخلص الآمن والبيئي من الحيوانات النافقة من خلال رقابتها وقواعدها التنظيمية بموجب قانون التخلص من الحيوانات النافقة (Dead Animal Disposal Act)،

وحيث تنظم هيئة الزراعة وتراقب الكثير من الصناعات الأخرى المتضررة مباشرة من الجائحة ومنها على سبيل المثال لا الحصر أجهزة المبيدات الحشرية وملاجئ الحيوانات ومتاجر الحيوانات الأليفة ومحطات الوقود، وأن الرقابة المستمرة والصحيحة لهذه الصناعات يتطلب من الهيئة بذل مزيد من الوقت والموارد لوضع إجراءات جديدة خاصة بإجراء عمليات التفتيش والتدريب عن بعد،

وحيث إن الآثار الضارة لجائحة كوفيد-19 على القطاعات التابعة لهيئة الزراعة (IDOA) فرضت على الهيئة بذل المزيد من الوقت والموارد لتنظيم وإدارة تنفيذ برنامج إغاثة الأعمال التجارية المتعطلة (Business Interruption Grant Program)،

وحيث إنني وبسبب الانتشار المستمر المتوقع لكوفيد-19 في ولاية إلينوي وما سيترتب عليه من آثار صحية واقتصادية متواصلة على سكان الولاية خلال الأشهر القادمة، أعلنت في 25 يونيو 2021 أن جميع المقاطعات في ولاية إلينوي مناطق منكوبة،

وحيث إنني وفي سعينا لمواجهة الجائحة والطوارئ الصحية العامة التي أوردناها أعلاه أرى ضرورة إعادة إصدار الأوامر التنفيذية التالية: 2020-4 و 2020-7 و 2020-9 و 2020-11 و 2020-12 و 2020-15 و 2020-20 و 2020-21 و 2020-23 و 2020-24 و 2020-27 و 2020-29 و 2020-30 و 2020-34 و 2020-35 و 2020-36 و 2020-40 و 2020-45 و 2020-47 و 2020-50 و 2020-57 و 2020-68 و 2021-3 و 2021-7 و 2021-12 و 2021-13، وبموجب ذلك أضم بنود حيثيات هذه الأوامر التّنفيذيّة إلى هذا الأمر التنفيذي،

بناء عليه، وبموجب السلطات المخولة لي بصفتي حاكم ولاية إلينوي، وبموجب دستور إلينوي والمواد (Sections 7(1), 7(2), 7(3), 7(8), 7(9), and 7(12) of the Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS 3305) من قانون هيئة إدارة الطوارئ ووفقًا للصلاحيات المنصوص عليها في قوانين الصحة العامة، أصدرت الأمر التالي الذي يعمل به ابتداء من 25 يونيو 2021:

<u>الجزء الأول: إعادة إصدار الأوامر التنفيذية</u>

يعاد إصدار الأوامر التنفيذية: 2020-4 و 2020-7 و 2020-9 و 2020-11 و 2020-12 و 2020-15 و 2020-20 و 2020-21 و 2020-23 و 2020-24 و 2020-27 و 2020-29 و 2020-30 و 2020-34 و 2020-35 و 2020-36 و 2020-40 و 2020-45 و 2020-47 و 2020-50 و 2020-57 و 2020-68 و 2021-3 و 2021-7 و 2021-12 و 2021-13، على النحو التالي:

<u>الأمر التنفيذي 2020-4 (إغلاق مركز James R. Thompson Center والإعفاء من شرط الإجازة المرضية للموظفين الحكوميين):</u>

يُعاد إصدار المادتين 2 و 3 من الأمر التنفيذي 2020-4 وتمددان حتى **24 يوليو 2021**. لا يوجد في المادة 2 ما يمنع هيئة خدمات الإدارة المركزية من تخصيص نقاط خاصة للدخول والخروج والتحكم في السيولة المرورية في مركز James R. Thompson Center للموظفين الحكوميين والأفراد من العامة الذين يحضرون للأعمال الحكومية والذين هم زبائن المتاجر وقاعات الطعام.

<u>الأمر التنفيذي 2020-7 (شروط الاجتماعات الشخصية):</u>

يُعاد إصدار المادة 6 من الأمر التنفيذي 2020-7 بصيغتها المعدلة بموجب الأمر التنفيذي 2020-33 والأمر التنفيذي 2020-44 وتمدد حتى **24 يوليو 2021**، على أن تلغى المادة 6 بعد هذا التاريخ.

<u>الأمر التنفيذي 2020-9 (الخدمات الصحية عن بعد):</u>

يُعاد إصدار المادتين 9 و 10 من الأمر التنفيذي 2020-9 وتمددان حتى **24 يوليو 2021**.

يُعاد إصدار المواد 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 من الأمر التنفيذي 2020-9، على النحو المعدل بالأمر التنفيذي 2020-52، وتمدد حتى 24 يوليو 2021 أو حتى يسن التشريع المعني (SB 3308، على النحو الذي تقره الجمعية العامة رقم 102) ويتم العمل به، أيهما يأتي أولاً.

<u>الأمر التنفيذي 2020-11 (مدة إخطار هيئة السجون في إلينوي):</u>

يُعاد إصدار المادة 4 من الأمر التنفيذي 2020-11 وتمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-12 (فحوصات الخلفية للعاملين في مجال الرعاية الصحية؛ مدة إخطارات دائرة قضاء الأحداث):

يُعاد إصدار المادة 3 من الأمر التنفيذي 2020-12 وتمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-15 (تعليق العمل بأحكام قانون المدارس في إلينوي):

يُعاد إصدار المواد 5 و 6 و 7 و 8 و 9 من الأمر التنفيذي 2020-15 وتمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-20 (شروط المعونات العامة):

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-20 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-21 (إذن خروج سجناء هيئة السجون في إلينوي):

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-21 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-23 (إجراءات إدارة التنظيم المالي والمهني بولاية إلينوي للمهنيين المرخصين المشاركين في مواجهة الكوارث):

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-23 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-24 (برنامج الطب الشرعي التابع لإدارة الخدمات البشرية في إلينوي؛ تحقيقات موظفي إدارة الخدمات البشرية في إلينوي):

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-24 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-27 (الجثث المصابة بفيروس كوفيد-19):

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-27 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-29 (التعليم الحضوري أو امتحانات تراخيص التأمين المهني):

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-29 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021** أو حتى يسن التشريع المعني (HB 1957، على النحو الذي تقره الجمعية العامة رقم 102) ويتم العمل به، أيهما يأتي أولاً.

الأمر التنفيذي 2020-30 (وثائق الهوية القنصلية المنتهية الصلاحية؛ الطلبات الإلكترونية الموجهة إلى هيئة حقوق الإنسان في إلينوي):

يُعاد إصدار المواد 1 و4 و5 و6 من الأمر التنفيذي 2020-30 وتمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-34 (شروط تراخيص القنب):

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-34 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021** أو حتى يسن التشريع المعني (HB 1443، على النحو الذي تقره الجمعية العامة رقم 102) ويتم العمل به، أيهما يأتي أولاً.

الأمر التنفيذي 2020-35 (الأنشطة التنظيمية لهيئة الصحة العامة في إلينوي):

يُعاد إصدار المادة 14 من الأمر التنفيذي 2020-35 وتمدد حتى **24 يوليو 2021**، على أن تلغى المادة 14 بعد هذا التاريخ.

الأمر التنفيذي 2020-36 (تراخيص الزواج):

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-36 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-40 (قانون عمل الأطفال):

يُعاد إصدار المادتين 2 و 4 من الأمر التنفيذي 2020-40 وتمددان حتى **24 يوليو 2021**.

الأمر التنفيذي 2020-45 (تراخيص القنب):

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-45 بالكامل ويظل ساريا بصيغته الواردة في الأمر التنفيذي 2020-45.

<u>الأمر التنفيذي 2020-47 (التعليم الحضوري بالمدارس من الروضة حتى الصف الثاني عشر):</u>

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-47 بصيغته المعدلة بموجب الأمر التنفيذي 2021-11 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

<u>الأمر التنفيذي 2020-50 (استئناف تحويل السجناء من سجون المقاطعات إلى منشآت هيئة السجون في إلينوي):</u>

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-50 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

<u>الأمر التنفيذي 2020-57 (بطاقات تعريف ترخيص القنب):</u>

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-57 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021** أو حتى يسن التشريع المعني (HB 1443، على النحو الذي تقره الجمعية العامة رقم 102) ويتم العمل به، أيهما يأتي أولاً.

<u>الأمر التنفيذي 2020-68 (تجديد بطاقات تعريف المرخص لهم بزراعة القنب):</u>

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2020-68 بصيغته المعدلة بموجب الأمر التنفيذي 2021-5 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

<u>الأمر التنفيذي 2021-3 (معايير التدابير الاحترازية الإقليمية):</u>

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2021-3 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

<u>الأمر التنفيذي 2021-7 (تعليق العمل بأحكام قانون معونات الطاقة في إلينوى):</u>

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2021-7 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.

<u>الأمر التنفيذي 2021-12 (المرحلة الخامسة عودة الحياة):</u>

يُعاد إصدار الأمر التنفيذي 2021-12 بالكامل ويمدد حتى **24 يوليو 2021**.
<u>الأمر التنفيذي 2021-13 (وقف إجراءات الطرد من المساكن):</u>

يُعاد إصدار المواد 1 و 2 و 4 و 5 و 7 و 8 من الأمر التنفيذي 2021-13 على النحو المعدل والمراجع أدناه وتمدد حتى **24 يوليو 2021**.

المادة الرابعة: نأمر جميع ضباط إنفاذ القانون التابعين لحكومة الولاية والمقاطعات والمناطق المحلية في ولاية إلينوي بإيقاف تنفيذ أحكام الطرد من العقارات السكنية الصادرة ضد أي "مستأجر مكفول" أو ~~"مستأجر غير مكفول"~~، ما لم يتبين أن هذا المستأجر يشكل تهديدًا مباشرًا على صحة وسلامة المستأجرين الآخرين أو يشكل خطرًا مباشرًا وجسيمًا على العقار. ولا تنطبق هذه المادة على الأحكام الصادرة قبل 20 مارس 2020، ~~والصادرة ابتداء من 25 يونيو 2021~~ <u>ولا</u> على الأحكام الصادرة ضد "المستأجرين غير المكفولين". ويجب الالتزام في تنفيذ أحكام الطرد بأحكام المادة (735 ILCS 5/9-117) من قانون إلينوي.

<u>الجزء الثاني: بند الاستثناء:</u> إذا صدر قرار ببطلان أي حكم من أحكام هذا الأمر التنفيذي أو بوقف سريانه على أي شخص أو حالة من قبل أي محكمة مختصة فلا يؤثر هذا البطلان على أي حكم آخر في هذا الأمر التنفيذي أو على سريانه، والذي يكون نافذًا بدون الحكم أو السريان الباطل. ولتحقيق هذا الغرض، قررنا أن أحكام هذا الأمر التنفيذي أحكام منفردة مستقلة.

جيه بي بريتزكر، الحاكم

صادر عن الحاكم بتاريخ 25 يونيو، 2021
مقدم من سكرتير الولاية في 25 يونيو، 2021